



قرار رقم (112) لسنة 2021

بشأن الإطار التنظيمي للحوسبة السحابية

رئيس مجلس الإدارة

- بعد الاطلاع على القانون رقم 37 لسنة 2014 بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات ، و المعدل بالقانون رقم 98 لسنة 2015 .
- و على المرسوم رقم 312 لسنة 2018 بتشكيل مجلس إدارة هيئة تنظيم الاتصالات و تقنية المعلومات .
- و على قرار مجلس الوزراء رقم 993 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/7/13 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 37 لسنة 2014 المشار إليه .
- و على موافقة مجلس الإدارة للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات باجتماعه رقم (10 ، 2020) بتاريخ 26 ، 10 ، 2020 .
- و بناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

قرر

(مادة أولى)

تسري أحكام الإطار المرفقة بهذا القرار (الإطار التنظيمي للحوسبة السحابية) على مقدمي خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات والمرخص لهم ولجميع الأطراف المعنية باستخدام تقنية وخدمات الحوسبة السحابية ما لم يذكر خلاف ذلك.



CITRA

الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات
COMMUNICATION & INFORMATION TECHNOLOGY REGULATORY AUTHORITY

(مادة ثانية)

على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ، و يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني الرسمي للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات .

(مادة ثالثة)

يلغى كل نص أو حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

م. سالم مثير الأذينة

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات

